علي صدق الرسل علي اتصاف الفاعل بهذا اذ يعقل الفاعل
بدون استحضارها لان العقل لا يتوقف في ايجاده عليها واذا
وجد فعل من الحق سبحانه دل علي صدق الرسول وجب
صدقه فصح الاستشهاد بقوله في اتصاف الحق بها ولا يلزم
عليه الدور اما غيرها من الصفات فلا يصح الفعل من الفاعل
الا وهو متصف بها فلا يصح الفعل الذي يدل علي صدق الرسل
وهي المعجزة وكذا سائر الافعال الابعد تحقق الفاعل بها فلو
استدل بقول الرسول عليها لزم الدور لانه يصير قول ه
الرسول متوقفا علي فعل المعجزة المتوقف علي اتصاف الفاعل
بهذه الصفات فلو توقف ثبوتها علي قول الرسول لزم الدور
لانها تتوقف علي اثبات الرسالة والرسالة تتوقف عليها
فبطل معرفة استنادها للنقل وهي الاربعة المعاني والسنة
قبلها وتوقف العقل عليها ظاهر قبل الاستدلال علي الكلام
بالاجماع اولي من الاستدلال عليه من الكتاب والسنة لان ه
ذلك يشبه مصادره اذ فيه اثبات الكلام بالكلام واما برهان
كون فعل الممكنات او تركها جايزا فلانه لو وجب عليه تعالي
شي منها عقلا او استحال عقلا لانقلب الممكن واجبا او ه
مستحيلا وذلك لا يعقل لما اقتضي كلامه علي البراهين الواجبة
في حق الله والمستحيلات اتبع ذلك ببرهان القسم الثالث وهو
الجايز في حقه تعالي فذكر الملزوم واللازم وحذف بيان
الملازمة وذكرها يقوم مقام الاستثنائية وبيان الملازمة بين
وجوب شي منها او استحالته وبين انقلاب الواجب ممكنا
او مستحيلا هو انه لو وجب البعض لوجب الكل لاستوايهما

وتماثلها

وتماثلها والمثلان يجب لاحدهما ما وجب للاخر فلو وجب بعض
الممكنات وجب الكل وكذلك اذا استحال البعض استحال الكل ه
للتماثل وقول الشيخ اذ لو وجب شي منها اي بعض وقوله
لانقلب الممكن اي كل ممكن قال للاستغراق لكن كونها تنقل ه
واجبة لذاتها او مستحيلة محال لمشاهدة الوجود والعدم ه
ولقلب الحقايق وقلب الحقايق مودي الي جمع النقيضين لانه
يصير الممكن يقبل الوجود والعدم لا يقبلهما وهكذا لا يعقل
واشار بقوله وذلك لا يعقل لبطلان التالي وان شيت ان تركبه
اقترانيا قلت الممكن يقبل الوجود والعدم علي حد سواء وكل
قابل للامرين محال اختصاص قبوله لواحد ينتج ان الممكن
محال اختصاص قبوله للوجود فقط او للعدم فقط الصغري
ظاهرة والكبري كذلك لما يلزم من الاختصاص باحد الامرين
من الجمع بين النقيضين كما مر بيانه فان قيل ظاهر كلام
المولف اتحاد الشرط والجواب اذ قوله لو وجب شي منها
لانقلب الممكن واجبا لا معني لقوله لو وجب شي منها الخ الا
معني قولك لانقلب واجبا وهذا عين اتحاد الشرط والجواب
قيل الشرط لو وجب البعض والجواب انقلاب الكل فلم يتحدا
ويدل عليه من كلام المولف قوله لو وجب شي منها اي
بعضها وقوله في الجواب لانقلب الممكن واجبا فيعود الضمير
في انقلب عليه وايضا النزاع في بعض الممكنات كالصلاح ه
والاصلح اللذين اوجبتهما المعتزلة فرد عليهم اهل السنة وما
قررهذا في دفع الاشكال من ان معني قوله لانقلب الممكن
اي انقلبت حقيقته كلام لم يظهر معناه لان انقلاب العين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)